

31 - توضيح الأحكام من بلوغ المرام - كتاب الطهارة (21) -

الشيخ سعد بن شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم بعد في توضيح الاحكام على بلوغ المرام في كتاب موضوع حديث عبد الله بن عمرو - 00:00:00

من ثلاثة وثلاثين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. قال مصنف رحمه الله تعالى - 00:00:20

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما في صفة الوضوء قالوا ثم مسح برأسه وادخل اصبعيه السابحتين في اذنيه ومسح به ظاهر اذنيه اخرجهم ابو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة. درجة الحديث الحديث حسن رواه ابو - 00:00:40

داود بسنده عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال المنذري في تهذيب السنن اخرجهم النسائي وابن ماجه وعمر ابن شعيب ترك الاحتجاج به جماعة من الائمة قالوا ابن عدي احاديثه عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبها الناس ولم يدخلوها في الصحاح - 00:01:00

وقال ابو الحسن ابن القطان عمرو بن شعيب عندنا واهن وقد وثقه بعضهم الحسن اه ابو الحسن ابن لكن هل المراد به ابو الحسن صاحب ابن ماجه الذي هذي تحتاج مراجعة. الفاسي فيه شوية. مجازفات. وهو متأخر - 00:01:20

الصواب ان قول ابن قول ابن عديم يعني فيه مفصل فيه تفصيل ما رده مطلقا قال اجتنبها الناس يعني توقوها ولم يدخلوها في الصحاح يعني لم يأخذ انها واهية قال لم ادخلها في - 00:01:50

البخاري ومسلم هذه الكتب انما في الحقيقة هي في الحسان وهي حديث حسان تدور عليها كثير من احاديث الاحكام خاصة ما يتعلق بالاقضية. قول ابن القطان هذا فيه مجازفة فيه مجازف. نعم. وقال ابن معين واحمد ربما احتجنا به - 00:02:10

وقد وثقه بعضهم. قال العجلي ثقة. العجلي قيل عنه انه متساهل. والصواب انه ليس بمتساهل بو احمد العجلي من القول بانه متساهل يعني بعضهم جعله كابن حبان تساهل وهذا غير صحيح - 00:02:40

هذا غير صحيح. نعم. قال ابن معين. وقال ابن معين واحمد ربما احتجنا به فقال البخاري رأيت احمد والحميدي واسحاق يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. اي نعم. لانه صالح للعلم - 00:03:00

دجاج لكن يعني بشروطهم التي يذكرونها الا يكون مخالفا وكذا نعم وقوله محتاجين يعني اذا لم يخالف نعم قال ابن دقيق للعيد هذا الحديث صحيح على طريقة من يصححون حديث عمرو بن شعيب لان اسناده صحيح. اسناده اليه صحيح. اسناده اليه - 00:03:20

صحيح. لان اسناده اسناده اليه صحيح. وقال الحافظ في تهذيب التهذيب عمر بن شعيب ضعفه ناس مطلقا ووفقه الجمهور وضاعف بعضهم روايته عن ابيه عن جده. يعني تعريف قضية الذين يقالوا يحتجون - 00:03:50

دويت عن ابيهن جدة بسبب اه بسبب انه توهم في هذا الجد لانه هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص مات ابوه عبد محمد من مات - 00:04:10

من مات يروي عن ابيه هو عبد الله ابن عمرو ابن شعيب يروي عن ابيه شعيب يروي عن ابيه شعيب. وشعيب يقول عن جده. من جد

شعيب لا محمد من ابو شعيب؟ عمرو بن عمر وعبدالله - 00:04:40

ما ادركت. ايه. بس اتكلم من دون علم. عبد الله بن اسمه عم عمرو ابن شعيب ابن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن

محمد شعيب بن محمد شعيب بن حمدي - 00:05:10

محمد السجاد. غير سجاد الشيعة. مرة. ها؟ ايه. هذا الذي خرج معه يوم خرج مع ابيه لان عمرو ابن العاص خرج عنه بمعنى برز عمرو

بن العاص الزم اباه ويلزم ابنه عبد الله ان يكون معهم يوما صفيين والمعارك هذي - 00:05:30

يوسف فين؟ وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد اوصى عبد الله ان لا يعصي اباه لما في قضية قيامه لليل وكذا فقال لا تعصي اباك.

فلما كانت المعركة وامره ابوه ان يكون معهم فخرج معهم - 00:06:00

ومعه ابنه محمد يسمى السجاد كان عابدا صالحا. قال له ابوه اذهب معنا فذهب فوقف لم ها؟ فبرز له الاشعث فقتله. فقرأ هو عليه

حامي اخذه يقرأ القرآن عليه يذكره بالله. فطعنه - 00:06:20

وهو يقرأ القرآن لم يقاتل. فيعرف محمد السجاد. طول سجوده وعبادته خرج طاعة لابيه. وابوه خرج طاعة لابيه. يقول يذكرني حامد

والرمح ساجر. فهلا تلا حميمة قبل التقدم. المهم انه - 00:06:50

هذا مات فخلف ابنه شعيبان. فرباه جده عبد الله شد شعيب. فكان ربيب جده. فاذا قال عمرو ابن شعيب عمر عن ابيه شعيب عن

جده مشكلة اذا قلنا جد عمرو - 00:07:20

من هو جد عمه؟ حسب الاسناد عبد الله. محمد بن يقرأ الاسناد اللي عندك. محمد ابن محمد. فيقول محمد مات ليست له رواية وعمرو

لم لم يدرك جده ومات قديم في الاسلام وانقطع منقطع فمن هنا يضاعف - 00:07:50

الذين يصحون يقول ما يقصد يقول عمرو عن ابيه وابوه عن جده. من جد الاب؟ اقرأ جد شعيب هو؟ عبد الله الحمد لله انه تربى في

بيته. فكان يروي عن جده هذا هو حقيقة الاسناد. الاسناد متصل - 00:08:10

اسناد متصل. واذا قال ووثقه الجمهور. هذا من هذا القبيل. نعم وقال في التلخيص جاء من طرق صحيحة وقال ابن القيم احتج

احتج بها الائمة الاربعة. يعني احاديثه احاديث واحتج بها الائمة الاربعة قال محرره عفا الله عنه والحديث له شواهد كثيرة -

00:08:30

مصنفات بسام رحمه الله والحديث والحديث له شواهد كثيرة منها حديث مقدم ابن عند احمد ايه؟ ما عاد يكرمك. لا ما يقرأ معدي

كذب هذا مركب ترك تركيب مزجي يسمونه ما عاد يكرمك. نعم. منها حديث - 00:09:00

ابن معد كلب عند احمد وابي داود. وحديث الربيع بنت معول وحديث الربيع بنت بنت معوذ عند ابي داود وحديث ابن عباس عند

النسائي وصححه الترمذي وبهذا فمسح ظاهر الاذنين - 00:09:40

وباطنه بباطنه ما بابهاميه. اعتضد بهذه الشواهد الجياد والحمد لله. نعم مفردات الحديث اصبعيه تثنية اصبع الاصبع مؤنثة وكذلك

سائر اسماء الاصابع مثل الخنصر وفي الاصبع مثل وفي الاصبع عشر لغات. بكسر الهمزة وفتح الباء. قال في المصباح وهي التي

ارتضاها الفصحاء. عشر لغات - 00:10:00

كم حرف هي كلها كم حرف؟ اربعة. الاصبع اربعة؟ خمسة. ها؟ اربعة. طيب فتح وكسر اصبع واصبع واصبع وهكذا الثن عشر اسبوع

اسبوع. اسبوع. وهكذا ثلثه ثلثه الهمزة هو هو والباء. والاصبع احد اطراف الكف او القدم جمعه اصابع - 00:10:30

المراد هنا اطراف الكف والمراد الائمة فهو مجاز من اطلاق الكل على الجزء كقوله تعالى هنا المراد ان الائمة ليس المقصود جميع

الاصبع السباحة وان مولة الابهام. السباحة والابهام. نعم. فهم مجاز من اطلاق الكل على - 00:11:10

كقوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم اي انامل اصابعهم. السباحتين تثنية سباحة وهي هي الاصبع التي بين الابهام والوسطى.

سميت بذلك لانه يشار بها عند تسبيح الله تعالى. والمراد الائمة منها. في هذا الحديث ثم - 00:11:30

وادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه. يعني من دارك. المراد به الائمة رأس الاصبع. تسمى السباحة ظاهر اذنيه اي اعلاهما والجزء

الظاهر منهما اذنيه تثنية اذن فظو السمع في الانسان والحيوان مؤنثة والجمع اذان. ابهاميه تثنية الابهام تذكر - 00:11:50

جمعه بهم واباهين. والابهام هي الاصبع الغليظة الخامسة من اصابع اليد والرجل. وهي ذات انملتين وهي انفع الاصابع واقربها الى

الرسخ الرسخ. الرسخ هذا المفصل. اقرأ الاصبع الكبير يسمى الابهام - [00:12:20](#)

والمراد انه اذا توضع ادخل السباحة في جوف الاذن ها؟ الثقب هنا في الثقب والابهام من الخلف ظاهرة. نعم. ما يؤخذ من الاحاديث

الثلاثة اولا حديث علي رضي الله عنه يدل الثلاثة التي تقدمت. تقدم معنا حديث علي مسح برأسه واحدة - [00:12:40](#)

ومسح صلى الله عليه وسلم برأسه فاقبل بيديه وادبر. وفي لفظ بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه مردهم الى المكان الذي بدأ

منه. هذا المراد حديث عبد الله بن عمر هذا الذي معنا. نعم. اولا حديث علي رضي الله عنه - [00:13:10](#)

عنه يدل على ان مسح الرأس مرة واحدة وان المسح لا يكرر كما يكرر الغسل. لان لان المسح اخف من الغسل. غسل. من الغسل مخفف

في كفيته وفي كميته. ولعل الحكمة الربانية في التخفيف في الرأس من كونه يمسح مسحاً ولا يغسل. وان وان - [00:13:30](#)

اخوانا وان مسحه مرة واحدة فلا يكرر. هو التيسير التيسير على الامة. فان الرأس موطن الشعر. فصب الماء عليه وتكريره ربما سبب

اذية ومرضا فخفف الله تعالى عن عباده. صحيح خاصة الباردة والازمنة الباردة - [00:13:50](#)

لا يجف ليس كالأعضاء تنشف الحين تنشف وتدفئها حرارة البدن الأعضاء اذا نشفتها الجلد ينشف بمنشفة ها ثم حرارة البدن تعيد

الدفع بينما الشعر لا متلبد عليه الماء مع الغسل ما ينشف. لذلك الله خفه. نعم. ثانيا حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه يدل على -

[00:14:10](#)

المسح وهو ان يبدأ بمقدم رأسه فيذهب بيديه الى قفاه. ثم يردّها الى المكان الذي بدأ منه. وتكون هذه الرواية مفسرة للرواية التي

قبلها من انه اقبل بيديه وادبر فان معنى اقبل بيديه اي بدأ بهما من قبل الرأس وادبر - [00:14:40](#)

اي عاد بهما من دبره. والاقبال والادبار باليدين يعتبر مسحة واحدة لا مسحتين. لأن شعر مقدم الرأس متجه الى الوجه ومؤخر الرأس

متجه الى القفا فاذا بدأ بالمقدم مسح ظهور الشعر المقدم. واصل الشعر المؤخر. واذا - [00:15:00](#)

بهما مسح ظهور الشعر المؤخر واصل الشعر المقدم. فالحكمة في الاقبال والادبار مسح وجهي الشعر. قال بعضهم هذا المسح يقيم

النائم وينيم القائم فحصل مسحة يعني يقيم النائم من اذن الشعر من الشعر يكون مضطجعا كالنائم على على - [00:15:20](#)

عندي طولها فاذا اعاده قام. فانمسح من الجهة الثانية. والشعر النائم هو الشعر القائم اذا كان قصيرا هكذا قال. اذا مسحه ان اضطجع.

فصار المسح على شعرة فاذا عادوا مسحهم الى الجهاد هذا هو المراد. نعم. فحصل مسحة واحدة لا مسحتان وليست هذه -

[00:15:40](#)

الصفة واجبة فعلى اي صفة مسها اجزأ. نعم. ثالثا قال ابن القيم لو اخذ اصبعاً واحدة واخذ يمسح هكذا حصل المقصود. هذا المقصود.

نعم. ثالثا قال ابن القيم في زاد المعاد الصحيح انه لم - [00:16:10](#)

صلى الله عليه وسلم مسح رأسه. بل كان اذا كرر غسل الأعضاء افرد مسح الرأس ولم يصح ولم يصح عنه خلافة خلافة البتة خلافا

لمن استحبه. نعم كععض الشافعية. نعم. خامسا قال العلماء من لا شعر له او حلق رأسه فلا - [00:16:30](#)

له الرد لانه لا فائدة فيه. وكذلك لا يستحب لمن له شعر كثير مظفور. خامسا من عند الرابعة قال وقال كان صلى الله عليه وسلم رابعا

وقال كان صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه - [00:16:50](#)

كله ولم يصح عنه في حديث واحد انه اختصر على مسح بعض رأسه البتة. طبعا الذين يقولون مسح بعض رأسه قالوا انه في حديث

المغيرة العمامة وناصيته. قالوا هذه الناصية ليس مفردة. انما هي لما ظهر من - [00:17:10](#)

رأس شي مسح العمامة ورأس فمسحه على العمامة مع الناصية باعتبار مسح الرأس كله. بينما لو كانت رأسه مكشوبا لا يجزئ مسح

العمامة لابد من لا يجزئ مسح الناصية لا بد من مسح جميع الرأس فلذلك يقول لم يصح عنه انه مسح - [00:17:30](#)

بعض رأسه لم يصح انه مسح بعض رأسه هذا المراد من احاديث التكرار طعيف معناهم ليس قد يكون راديو وحديث مثل اذا اقبل

وادبر بدأ بمقدم رأسه مقدم رأسه ما قصد - [00:17:50](#)

واحدة مثل الشخص الذي يغسل وجهه بعض وجهه ثم يأخذ غرفة ثانية ويغسل الجزء الثاني من وجهه يعتبر كلها واحد ايه ده؟ لانه

حصل الاستيعاب بغسلتين او ثلاث. كلها تعتبر واحدة. نعم. خامسا قال - [00:18:10](#)

العلماء من لا شعر له او حلق رأسه فلا يستحب له الرد لانه لا فائدة فيه. وكذلك لا يستحب لمن له شعر كثير مثنون. ويكون خرج

مخرج الغالب. هذا ما هو عندنا. خمس عندنا حديث عبد الله بن عمرقة. لحظة - [00:18:30](#)

تملي علينا هذا من لا شعر له او حلق رأسه ايوه فلا يستحب له الرد لانه لا فائدة فيه وكذلك لا يستحب لمن له شعر كثير مدفون. لا

يستحي. وكذلك لا يستحب لمن له شعر كثير مظفور - [00:18:50](#)

من ظفورههم؟ نعم شيخ. ويكون خرج عن مخرج الغارب في هذا النظر طبعاً. انت؟ انت يا شيخ. هذا الكلام فيه نظر لانه كان في زمنه

اناس ليس لهم شعور واكثرهم - [00:19:40](#)

هم كانوا يظفرون شعورهم ما نبههم صلى الله عليه وسلم الى هذا. اكثر العرب كانوا يظفرون شعورهم. والنساء يظهرن على هذا فهذا

فيه نظر بل الصواب يستحب سواء كان له شعر او لا - [00:20:10](#)

والصحابه لما رأوا صفة مسحي صلى الله عليه وسلم ما نبهوا على احواله اذا حلق اليوم في عمرته او في حجه. ما قالوا الا في عمرته

وحج لما حلق. الصواب العموم - [00:20:30](#)

نعم. سادسا حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يدل على مسح الاذنين مع الرأس. وصفة ان يدخل اصبعيه السباحتين في سماخ

اذنيه. اذنيه ويمسح بابهاميه ظاهر اذنيه. سابعا - [00:20:50](#)

مسح الاذنين منصوص عليه في الاية الكريمة وامسحوا برؤوسكم. ذلك ان الاذنين داخلتان في في مسمى الرأس شرعا ولغة وعرفا.

فالامر بمسح الرأس في الاية امر بمسحهما. ولذا فالسنة ان ان تمسح بماء الرأس لا بماء جديد لهما - [00:21:10](#)

في الحديث نعم ثامنا؟ ثامنا الحكمة في تخصيص الاذنين بالمسح وكمال طهارتهما من ظاهرها وباطنهما ويستخرج منهما الذنوب

التي اكتسبتها. كما تخرج الذنوب من سائر اعضاء الوضوء. فان الاذنين اداة حاسة السمع - [00:21:30](#)

فيظهران طهارة حسية بمسحهما بالماء وطهارة معنوية معنوية من الذنوب. تاسعا مسلمين عن عبد الله ابن زيد في صفة وضوءه

صلى الله عليه وسلم. ومسح رأسه بماء غير فضل يديه. وهذا هو المحفوظ. واما رواية البيهقي - [00:21:50](#)

ان عبد الله بن زيد رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ لاذنيه ماء غير الماء الذي اخذه لرأسه فهي شاذة. وحديث الاذنان من الرأس

رواه ابو داود والترمذي واقوال الصحابة انه صلى الله عليه وسلم مسح رأسه واذنيه مرة واحدة. دليل على انه عليه الصلاة والسلام

- [00:22:10](#)

كان يمسح رأسه باذنيه بماء واحد. عاشرا حد الرأس من منابت شعر الرأس رواية مسلم تأتينا شافيين الحديث؟ يعني تقدم تقدم

تؤخذ برأسه ماء جديدا سيأتي بحديث رقم تسعة وثلاثين. انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:30](#)

يقول ولمسلم عن عبد الله ان الشيخ عجل بها هنا تنبيهها. مسح قال في ومسح رأسه بماء من غير فضل يديه جدد للرأس غير الماء

الذي مسح غسل به يديه لما غسل - [00:23:00](#)

فضل ماء من غسل اليدين. فهل مسح رأسه ببلل اليدين؟ لا. اخذ ماء جديدا لمسح الرأس فهذه القضية متعلقة بمسح الرأس بماء

جديد لا ببقية فضل اليدين في رواية وهم بها بعض الرواة عند البيهقي نبه عليها ابن حجر كما سيأتي قال ان المحفوظ رواية مسلم

هي - [00:23:20](#)

رأى النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ لاذنيه ماء لاذنيه ما عن غير الماء الذي اخذه لرأسه فنقل الاخذ من ماء عن اليدين الى الراس

اخذه نقله اللفظ وجعلها من اخذ ماء - [00:23:50](#)

للاذنين ولم يكتفي بماء الرأس. فهذا يكون غلط. وهي ما فيها الراوي سيأتي كلام الحافظ يقولون المحفوظ الاول يعني المحفوظ

حديث رواية مسلم يعني هو المحفوظ ويقابله الشاذ ومع ذلك يستحبون ان يأخذ ماء جديدا للاذنين اخذ - [00:24:10](#)

من هذه الرواية نعم واكثر الروايات انهم ما قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح بماء جديد. كلهم يذكرون انه يمسح رأسه يمسح

رأسه. ويذكرون انه مسح الاذنين فلا يجعلون لها ماء جديدا. وآ قول النبي صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس. اذا هي في حكمه

جزء منه تمسح بنفس الماء الذي اخذه. نعم. عاشرا حد الرأس من منابت شعر الرأس المعتاد مما يلي الجبهة الى مفصل الرأس من الرقبة ومن الاذن الى الاذن ولا يمسح ما نزل من شعر الرأس اسفل من ذلك. لانه قد تجاوز مكان الرأس من الانسان - 00:25:10 وهذه مسألة من له ظفائر او امرأة لها ظفائر هل تمسح الظفائر ام تكتفي بتمسح؟ هذا الجزء الرأس فقط الى هنا والمزاد لا تمسح. هذي

مسألة وابن قدامة يقول ما يمسح الا الرأس ما زاد لا يمسح. والمصنف - 00:25:30

تبعه في هذا. نعم. الحادي عشر والصواب انه انه يمسح صوب انه يمسح لانه آتايع والنبى صلى الله عليه وسلم لما مسح رأسه وكانت له لمة صلى الله عليه وسلم ما فصل وما نبه والناس لا زالوا في - 00:25:50

زمان يفعلون ذلك والنساء ما نبهن عليه الصلاة والسلام. نعم. الحادي عشر ظهر الاذن هو ما يلي الرأس. اما تضاريف فهي من باطن الاذن. خلاف العلماء اتفق الائمة على ان مسح الرأس من فروض الوضوء وعلى ان المشروع - 00:26:20

جميعه واختلفوا في وجوب مسحه كله. فذهب ابو حنيفة والشافعي الى جواز مسح بعضه. لانه صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على ما وذهب الامام مالك الشافعي يقول بقدر الناصية ابو حنيفة يقول ربع الرأس مقدار الربع - 00:26:40

وذهب الامام مالك والامام احمد الى وجوب مسحه كله. كما ثبت ذلك من فعله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة والحسنة لكل الاغلب. وليس كل شعرة شعرة. يعني الذهاب الى هذه يعني المكان - 00:27:00

ببل اليد وملاصقة اليد. نعم. قال شيخ الاسلام لم ينقل عن احد انه صلى الله عليه وسلم اقتصر على مسح بعض الرأس وقال ابن القيم لم يصح عنه حديث واحد انه اقتصر على مسح بعض الرأس الرأس البتة. وقال تعالى وامسحوا برؤوسكم والباء لا تدل -

00:27:20

وعلى مسح البعض لانها للالصاق. ومن ظن انها للتبقيظ فقد اخطأ على ائمة اللغة. لانها ليست بعيظية من الذين نعم تنبيه وامسح ببعض رؤوسكم. هذا غير صحيح. نعم. ورد في كيفية مسح الرأس عدة - 00:27:40

رواية منها اولا حديث علي مسح برأسه مرة واحدة رواه ابو داود والترمذي. ثانيا حديث عبد الله بن زيد فاخبر بيده وادبر. رواه مسلم اذا الرواية الاخرى بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه. ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. رابعا حديث الربيع بنت -

00:28:10

مسح برأسه فبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه. رواه ابو داود. ويوجد ايضا بعض الروايات الاخرى التي من اجلها قال الصنعاني ويحمل اختلاف لفظ الاحاديث على تعدد الحالات. قلت تعدد الروايات تدل على جواز المسح على اي كيفية جاءت. وانما مدار الوجوب هو

تعميم - 00:28:30

المسح واختيار اصح الروايات وافضلها لتكون الغالبة في الوضوء. قال ابن القيم لم يثبت انه اخذ لاذنيه ماء جديدا قال الحافظ المحفوظ انه مسح رأسه بماء غير فضل يديه. والاذنان من الرأس كما ورد في الحديث. واختار الشيخ ان الاذنين يمسحان -

00:28:50

بماء الرأس وهو مذهب الجمهور. جميل وانه يجزئهما يعني لو مسح بماء الرأس وهو السنة. لكن لو اخذ ماء جديد لا يظن بعده. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاثا - 00:29:10

فان الشيطان يبني على خيشومه متفق عليه. مفردات الحديث فليستنثر اللام لام الامر. استيقظ انتبه من من نومه من غير ان ينبه منامه اي نومه ومنه قول على كل هذا يعني في اصل اللغة. من غير ان ينبه في اصل - 00:29:40

ولكننا مراد الحديث العموم استيقظ بنفسه او نبهه منبه نبهه انسان المراد انه اذا قام من نومه هذا المراد لكن الشيخ عبر عنها فسرهما باصل اللغة استيقظ نعم وانه اذا لبوا يقال او ايقظ فلان. نعم. او انقظ. نعم. منامه اي نومه ومنه قوله تعالى عن ابراهيم يا بني -

00:30:00

اني ارى في المنام اني اذبحك كما يطلق على اسم الزمان المرصوغ من الفعل. ليدل على الزمان الحدث. الشيطان قال اهل اللغة في

قولان احدهما انه منشطنا اذا بعد عن التسمية. ايوه اذا بعد عن الحق فتكون - 00:30:30

اصلية. والقول الثاني ان الياء اصلية والنون زائدة عكس الاول. وهو من شاط يشيط اذا اذا هلك والشيطان من مخلوقات شرير

مفسد. واحد الشياطين وهم عالم غيبي. الله اعلم بكيفية خلقهم. وهم من ذرية ابليس. وقد جعل الله - 00:30:50

قدرة على التكيف والتشكل لحكمة ارادها جل وعلا. لكن اصله هل هو من الشيب او من الشتم قال النون اصلية اصله شطن. البعد

يقال دار شطون يعني بعيدة. او من والاحتراق. قال شاط الطعام اذا احترق. فهو لانه محترق - 00:31:10

او لانه من نار او لانه يحرق الناس. فيقال شط اه من الشيط شاطا فتكون هي اصلية مبدلة من الاهل. ها؟ على كل هو مفردة شاط

يقال شيطان وشاطن يسمى شيطان وشاطن. والجمع شياطين. قال - 00:31:40

الاعشى اي ما هو النابغة يقول امدح شاطن اي ما شاطن عصاه عكه عكاه تعرف معنى حكاية؟ ها؟ احسنت ايه بالله؟ ايه نعم اكلة

والشاطن يعني الشياطين. نعم. يبيت يضحي في الحبس والغالل يعني يربطهم. نعم. يبيت يقال بات - 00:32:10

بيتوتة اي ادركه الليل وقضاه نام او لم ينم. اي نعم. خشومه. والمراد النوم والمراد هنا يعني نوم الانسان لكن هنا قوله يبيت على

خيشومة هل معناه انه ينام معه؟ او انه يبقى على - 00:33:00

على خيشومة الله اعلم. نعم. خيشوم بفتح الخاء وسكون الياء وضم الشين هو اعلى الانف ومن داخله هو اعلى الانف من داخله من

طيب ما يؤخذ من الحديث. اولا بعض الروايات قيدت هذا الاستنفار عند الوضوء فيكون هو المنصوص عليه مع الوضوء. وبعض

الروايات اطلقت - 00:33:20

لم تقيده فالاولى الاستنثار ثلاثا ان لم يصادف بعد الاستيقاظ من نوم الليل وضوء. فان فيها شبها قويا بغسل اليدين بعد الاستيقاظ

من البيتوتة. يعني هل هو خاص مع الوضوء اذا استيقظ واراد اه الوضوء او مطلقا في كل حال - 00:33:50

اذا استيقظ يأخذ ماء ها لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فعلا الا مع الوضوء. الا مع الوضوء نعم. ثانيا يدل الحديث على

مشروعية الاستنثار لانه ورد بصيغة الارشاد والاستنثار والاستنثار يلزم - 00:34:10

منه الاستنشاق. ليه؟ لانه ما يمكن يستنثر الا وقد استنشق. ما يمكن الا اذا نشق الماء الى انفه ثم ينثره فيخرجه. نعم. ثالثا تقيده بنوم

الليل اخذا من لفظ يبيت. فان البيتوتة لا تكون الا من نوم الليل - 00:34:30

لانهم مظنة الطول والاستغراق. منهم من جعل عام استيقظ من كل نوم. ولفظة يبيت بمعنى ومنهم من صلى هذا الليل نعم.

رابعا علل ذلك بان الشيطان ابل يعني علل ذلك بان الشيطان يبيت على خيشومه قال القاضي عياض - 00:34:50

يحتمل ان يكون على حقيقته. فان الانف احد منافذ الجسم وليس شيء من منافذه ليس عليه غلق سوى الانف والاذنين. وجاء الامر

عند التثاؤب من اجل دخول الشيطان حينئذ في الفم. معناته ان ممكن يدخل. يحاول الدخول فهو - 00:35:20

تدخل في الانف يتكيفون نعم خامسا الاحتراس من الشيطان فانه يريد الى ابن ادم مع كل طريق. وهو يجري منه مجرى الدم.

ويحاول اضلاله وافساد عباداته. فابن ادم ملاحق ومحاصر منه. والمعصوم - 00:35:40

من عصمه الله تعالى واستعان بالله عليه واستعاذ بالله من شره. اي نعم. كذلك يحصر الانسان على كثرة الاستعاذة. نعم سادسا مثل

هذه الاحكام السمعية اذا صحت فالواجب السمعية السمعية يعني النقلية المسموعة ليست عقلية - 00:36:00

نعم مثل هذه الاحكام السمعية اذا صحت فالواجب على المسلم. اذا صحت الرواية هذا المراد يعني عبر بالاحكام وقال اذا صحت

الصواب يعني هم لو قال هذه الاحاديث السمعية او هذه الاحكام السعيدة صحت الرواية فالواجب على المؤمن المؤمن التصديق بها

والتسليم ولو لم يدرك - 00:36:20

قال تعالى وما اوتيتم وما اوتيتم من العلم الا قليلا. نعم. سابعا يرى شيخ الاسلام ابن تيمية ان غسل اليدين اقضى من نوم من نوم الليل

والاستنثار بعد النوم ان ذلك من ملامسة الشيطان. فقد علل الغسل بان احكم لا يدري اين باتت يده - 00:36:50

وهنا علل الاستنثار بان الشيطان بات على خيشومه فعلم ان فعله ان ذلك هو سبب الغسل والاستنفار. الحديث قضى احكم من نومه

فلا يغمس يديه في الاناء حتى يغسلهما ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده. هنا قال - 00:37:10

إذا استيقظ من نومه ها من منامه فليستنثر ثلاثا مثل ما قال اقسام ثلاث. فان الشيطان يبني على هناك لم يذكر الشيطان. قال لا لا يدري اين باتت يده. فيقول العلة الجامعة هي وجود الشيطان - [00:37:30](#)

فان الشيطان قد يعبث. نعم. ثامنا يعني ليس العلة التنجيس كما توهمه بعض الفقهاء. قال لا يدري اين باتت يده قد تبني في مكان قذر من بدنه او نجس. فقال مراده ها - [00:37:50](#)

ملازمة الشيطان فاغسلهما من هذا القبيل. نعم. ثامنا استدل بعض استدل بهذا الحديث من يرى غسل قصر النجاسة ثلاث مرات. وهي احدي الروايات الثلاث عن الامام احمد. ولكن ما دام اننا لم نتحقق موجب الاستنفار ثلاثا. وان ذلك خاص - [00:38:10](#)

هنا الامام احمد عنه في غسل النجاسات في موضوع اخر. سحب هنا وعنه قال مشهور في المذهب سبع غسلات والقول الثاني ثلاثة الغسلات وهذا اظهر اختاره ابن قدامة في العمدية والثالث - [00:38:30](#)

انه المقصود ازالة عين النجاسة واثرها. سواء واحدة او باكثر. وهذا اختاره شيخ الاسلام فهنا قوله فليغسل فليستنثر ثلاثا وحديث فليغسل يديه ثلاث مرات قبل ان يغمسها في الابل الاناء ها؟ آآ يدل على انه اذا النجاسة تغسل ثلاثا واذا زالت - [00:38:50](#)

يقول استدل به لكن الشيخ يقول مم ما دام اننا لم نتحقق ها موجب الاستنفار ثلاثا وان ذلك خاص بنوم الليل دون النهار فان الا بهذا الحديث وبحديث غسل اليدين ثلاثا من نوم الليل ليس بواضح. هذا هو الشاهد - [00:39:20](#)

قل ليس بواضح. نعم. ولكن ما دام اننا نتحقق موجب الاستنفار ثلاثا وان ذلك خاص بنوم الليل دون النهار. فان الاستدلال بهذا الحديث وبحديث غسل اليدين ثلاثا من نوم الليل. ليس بواضح مع وجود ادلة كثيرة - [00:39:50](#)

دالة على الاكتفاء بغسلة واحدة تذهب بعين النجاسة عدا نجاسة الكلب. يرى الشيخ القول الثاء الرواية الثالثة وان العلة المراد هو ذهاب عين النجاسة. ذهاب عين النجاسة. وهذا هو الصياد لان نجاسة - [00:40:10](#)

لأنها فيها منصوصة. منصوصة. احسنت. جزاكم الله خيرا. والله اعلى واعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار - [00:40:30](#)

اللهم انا نسألك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا صالحا متقبلا ربنا هب لنا من لدنك رحمة مهيا لنا من امرنا رشدا. الله اعلم. صلى الله وسلم على نبينا محمد. واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:40:50](#)